الرقابة الكتابية- الدورة العادية - في مقياس قانون التعاون الدولي ماستر 1 تخصص قانون دولي عام
قسم القانون العام الإجابة النموذجية

القضية:

كشفت التحريات التي باشرتها السلطات المختصة في دولة (أ) عن قيام جماعة إجرامية منظمة تحمل جنسية الدولة (ب) بتهريب مبالغ مالية معتبرة متحصلة من أنشطة غير مشروعة إلى موطنهم الأصلي، وذلك عبر استغلال وسائل التحويل المالي والنظام المصرفي الدولي بقصد إخفاء المصدر الحقيقي للأموال وتمويه مساراتها وإدماجها لاحقا في الاقتصاد المشروع. وأمام وجود الأموال محل الشبهة داخل إقليم دولة (ب)، وتعذر مباشرة إجراءات التحقيق والمتابعة خارج نطاق السيادة الوطنية، تقدمت دولة (أ) بطلب للدولة ب لتتبع الأموال المهربة، وتجميدها مؤقتًا تحضيرا لاستردادها ، وجمع وتسليم الأدلة اللازمة لمتابعة المتورطين قضائيًا وتسليمهم للدولة أ مع العلم ان كلتا الدولتين أطراف في ميثاق منظمة الأمم المتحدة لسنة 1945و اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 2000 المادة ولاسيما المادة 12 الخاصة بالتعاون الدولي في المصادرة والاسترداد. والمادة 14 المتعلقة بتجميد أو ضبط أموال الجريمة والمادة 18 الخاصة بالتعاون القضائي بين الدول لتتبع الأموال المهربة.

الأسئلة:

حدد صور التعاون الدولي في هذه القضية 6 نقاط

أولًا:

التعاون القضائي الدولي والمالي المتعلق بمكافحة الجرائم المالية العابرة للحدود من خلال (المساعدة القانونية المتبادلة) جمع وتسليم الأدلة والمعلومات -.**تبادل المعلومات المصرفية والمالية** -**تنفيذ الطلبات القضائية الأجنبية** الصادرة عن سلطات الدولة (أ)، استنادًا إلى المادة 18 من اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة-**تسليم أفراد الجماعة الإجرامية** المطلوبين للمتابعة أو المحاكمة في الدولة (أ)، أو **محاكمتهم في الدولة (ب) والتعاون في تتبع وتجميد وضبط الأموال ومصادرتها واسترداد الموجودات** لمنع التصرف فيها أو تهريبها مجددًا، وفقًا للمادة 14 من اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة و**ضبط العائدات الإجرامية أو الأدوات المستخدمة** في غسل الأموال، تمهيدًا للمصادرة **النهائية للأموال غير المشروعة**

ثانيا : التعاون الشرطي والأمني من خلال تبادل المعلومات الاستخباراتية والتحريات المالية بين الأجهزة المختصة على المستوى الوطني والإقليمي مع **التنسيق بين وحدات الاستعلام المالي** لكشف عمليات غسل الأموال بالتنسيق **مع** الإنتربول لتعقب المتورطين.

2- **ماهي الأسس القانونية التي تعتمد عليها الدولة أ في طلباتها الموجهة للدولة ب** 6 نقاط

الأسس القانونية المستمدة من القانون الدولي العام **مبدأ التعاون الدولي في مكافحة الجريمة** المادة 1 والمادة 55 من ميثاق الأمم المتحدة لسنة 1945 .2مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية تلتزم الدولة (ب) بتنفيذ التزاماتها الدولية بحسن نية وفقًا للمادة 26 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات 1969.	**الأسس القانونية المستمدة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية(2000)** التعاون القضائي الدولي المادة 18 تجميد وضبط العائدات الإجرامية المادة 12 والمادة 14 المتعلقة بتجميد أو ضبط أموال الجريمة .	**الأسس القانونية المستمدة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد(2003)** المادة 38 التعاون مع السلطات الوطنية المادة 39 التعاون مع القطاع الخاص المادة 34 التعاون الدولي في المسائل الجنائية والتحقيقات والمسائل المدنية والإدارية المتعلقة بالفساد المادة 49 التحقيقات المشتركة المادة 54- 55 التعاون الدولي من أجل المصادرة استرداد عائدات الفساد

3-بين القيود القانونية التي يمكن أن تستند اليها الدولة ب لرفض تسليم المشتبه فيهم في هذه القضية3 نقاط

القيود السيادية -**حماية الحقوق الأساسية للمتهم** وعلى رأسها الحق في محاكمة عادلة _**القيود الإجرائية** ..... الخ

4- اقترح حلولا وتوصيات لتعزيز التعاون بين الدول في قضية الحال 5 نقاط

1. **نقل الأدلة والملف القضائي** إلى الدولة (أ) في حال رفض التسليم.
2. **تشكيل فريق تحقيق دولي مشترك** بين الدول المعنية.
3. **تعزيز التنسيق بين النيابات العامة** ووحدات الاستخبارات المالية.
4. **توسيع نطاق المساعدة القانونية المتبادلة** ليشمل إجراءات خاصة بغسل الأموال.
5. **إبرام اتفاقيات ثنائية مكملة** للاتفاقيات الدولية.,,,,,,,,,,,,الخ

بالتوفيق أ د بوكورو منال

الرقابة الكتابية- الدورة العادية - في مقياس قانون التعاون الدولي ماستر 1 تخصص قانون دولي عام
قسم القانون العام الإجابة النموذجية

بالتوفيق أ د بوكورو منال